

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



٢٠٠ / / التاريخ

جُمُهُورِيَّةُ مِصَرُ الْعَرَبِيَّةُ  
وزَارَةُ التَّرْبِيَّةِ وَالْتَّعْلِيمِ

مَكْتَبُ الْوَزِيرِ

قَرْرَارُ وزَارِي

رَقم (٣٩٢) بِتَارِيخ ٢٠١١/١٠/١٦

بِشَانٍ إِنشَاءِ مَدْرَسَةَ "طَنبَارَةُ الثَّانِيَّةُ الصَّناعِيَّةُ بِنَاتٍ" نَظَامُ ثَلَاثُ سَنَوَاتٍ  
التابعَةُ لِادْمَارَةِ شَرْقِ الْمَحَلَّةِ التَّعْلِيمِيَّةِ بِمَحَافَظَةِ الْغَرْبِيَّةِ

وَزَيرُ التَّرْبِيَّةِ وَالْتَّعْلِيمِ :

بِعِدِ الاطْلَاعِ عَلَى قَانُونِ نَظَامِ الإِدَارَةِ الْمَحْلِيَّةِ الصَّادِرِ بِالْقَانُونِ رَقمٌ ٤٣ لِسَنَةِ ١٩٧٩ وَلَا حَتَّى تَنْفِيذُهُ ،  
وَعَلَى قَانُونِ التَّعْلِيمِ الصَّادِرِ بِالْقَانُونِ رَقمٌ ١٣٩ لِسَنَةِ ١٩٨١ ، وَتَعْدِيلَتْهُ ،  
وَعَلَى الْقَرْرَارِ الْوَزَارِيِّ رَقمٌ ٩٩ بِتَارِيخِ ٢٠٠٠/٥/٢ بِشَانٍ اسْتِصْدَارِ قَرْرَاراتِ إِنشَاءِ الْمَدَارِسِ  
الثَّانِيَّةُ الْفَنِيَّةُ بِجَمِيعِ نُوَعِيَّاتِهَا بِقَرْرَارِ وزَارِيٍّ ،  
وَعَلَى مَا عَرَضَهُ رَئِيسُ قَطَاعِ التَّعْلِيمِ الْفَنِيِّ وَالتَّجهِيزَاتِ ،  
وَتَحْقِيقًا لِلصَّالِحِ الْعَامِ ،

قَرْرَارٌ :

مَادَةُ (١) :

تَشَاءُ مَدْرَسَةَ "طَنبَارَةُ الثَّانِيَّةُ الصَّناعِيَّةُ بِنَاتٍ" ، نَظَامُ ثَلَاثُ سَنَوَاتٍ تابِعةً لِادْمَارَةِ شَرْقِ الْمَحَلَّةِ  
التَّعْلِيمِيَّةِ بِمَحَافَظَةِ الْغَرْبِيَّةِ اعْتِباً مِنَ الْعَامِ الْدَّرَاسِيِّ ٢٠١٢/٢٠١١.

مَادَةُ (٢) :

مَدَةُ الْدَّرَاسَةِ بِالْمَدْرَسَةِ المُشَارِ إِلَيْهَا ثَلَاثُ سَنَوَاتٍ ، وَيُمْنَحُ الطَّلَابُ النَّاجِحُونَ فِي نِهايَةِ الصَّفِّ  
الثَّالِثِ شَهَادَةَ دَبْلُومِ الْمَدَارِسِ الثَّانِيَّةُ الصَّناعِيَّةُ وَيُحدَدُ فِيهِ اسْمُ التَّخَصُّصِ .

مَادَةُ (٣) :

تَضُمُّ الْمَدْرَسَةُ التَّخَصُّصَاتِ الآتِيَّةِ :-

- أ - تَرْكِيبَاتٌ وَمَعَدَّاتٌ كَهْرِيَّةٌ      ج - الْمَلَابِسُ الْجَاهِزَةُ      ب - الْمَلَابِسُ الْجَاهِزَةُ





بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التاريخ / / ٢٠٠

جُمهُورِيَّة مصر العَرَبِيَّة  
وزَارَة التَّرْبِيَّة والتعلِيم

مكتب الوزير

مادة (٤) :

- ٤ -

يقبل الطالب بهذه المدرسة وفقاً لشروط القبول بالمدارس الثانوية الصناعية نظام ثلاث سنوات، ويطبق عليهم القرارات الوزارية الصادرة بشأن نظام التقييم وضوابط امتحانات النقل والدبلوم لطلاب المدارس الثانوية الصناعية نظام ثلاث سنوات .

مادة (٥) :

يسري على هذه المدرسة وطلابها أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ، والقرارات الوزارية المنفذة له ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القرار .

مادة (٦) :

على جميع الجهات المعنية – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القرار .

(دكتور / أحمد جمال الدين موسى)

وزير التربية والتعليم

